

دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري
رؤية مقترحة لتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني
العراقية في مكافحة الفساد الإداري

بحث مُقدّم من قبل
م. د مروة عبد الإله عباس

الملخص

أصبحت ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة عالمية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تملك أبعاداً واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها. وقد صنّف الباحثون الفساد الإداري على أنه آفة من الآفات الضارة الهدّامة للمجتمعات، خاصة بعدما تفشّت في أغلب بلدان العالم، ويُقصد بالفساد الإداري استغلال منصب ما؛ من أجل القيام بأعمال وخدماتٍ لمجموعةٍ من الأشخاص بشرط الحصول على مقابلٍ ماديٍّ لذلك، ويتخذ الفساد الإداري عدّة مظاهر تتمثل بـ(قبول الرشوة من قبل المراجعين إلى الموظف الفاسد لإتمام عملٍ ما دون وجه حقٍّ، أو قبول الهدية، أو الإكرامية، أو الابتزاز، أو الوساطة، أو النصب، أو الاحتيال، أو الاختلاس، أو السرقة، أو التزوير في الوثائق، أو الاستغلال، أو التهريب من دفع الرسوم والضرائب، أو استعمال الأموال العامة في مصالح خاصّة، فضلاً عن استخدام الوساطة غير المشروعة؛ من أجل تحقيق مصلحة الفرد الخاصّة عن طريق الاحتيال على قوانين العمل؛ من أجل تمرير شيءٍ ما لخدمة مجموعةٍ من الأفراد على حساب أفرادٍ آخرين) ويُعرّى السبب الرئيس للفساد الإداري بالدرجة الأولى إلى عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب.

و يُعدّ الفساد الإداري أحد مظاهر إخفاق المؤسسات الحكومية والإطار الأشمل للحكم الرشيد المتمثل بالضوابط والتوازنات الاجتماعية والقضائية والسياسية والاقتصادية في المجتمع. وجاء هذا على وفق ما أكّده التصريح الذي أدلى به (كوفي عنان) الأمين العام للأمم المتحدة السابق عندما اعتمدت الجمعية العامة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عام ٢٠٠٣ جاء مفادها الآتي: «يضرّ الفساد بالطبقة الفقيرة في المجتمع على نحوٍ غير متوازنٍ عن طريق تحويل الأموال المُخصّصة للتنمية إلى مجالاتٍ أخرى، وتقويض قدرة الحكومة على توفير الخدمات الأساسية، وتفشي الظلم و عدم المساواة بين المواطنين» وهذا يدلّ على مدى سلبية الفساد الإداري وآثاره المترتبة على المجتمع بجوانبه كافة.

ولخاطر الفساد الإداري يبرز دور المؤسسات غير الحكومية للنهوض بالمجتمع؛ من أجل مكافحة الفساد الإداري أو الحدّ منه من خلال الإصدارات والمنشورات التوعويّة والندوات والمؤتمرات التي تعقدّها لحماية المواطنين والمجتمع من الانهيار على حدّ سواء.

ويُقسّم البحث إلى أربعة محاور رئيسة، إذ يتمثل المحور الأول بـ(مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وهيكلية البحث)، أمّا المحور الثاني فإنه يشتمل على (الفساد الإداري .. تعريفه، وأسبابه وآثاره السلبية على المجتمع)، ويتمثل المحور الثالث بـ(مؤسسات المجتمع المدني .. مفهومها، والعناصر الرئيسية التي تتركز عليها)، أمّا المحور الرابع فإنه يتمثل بالجانب العمليّ ويتمثل بـ(رؤية مقترحة لتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني العرفيّة في مكافحة الفساد الإداري).

Abstract

The phenomenon of administrative corruption has become a widely spread global phenomenon with deep roots having broad dimensions with overlapped different factors in which it is difficult to distinguish between them. Researchers have categorized administrative corruption as one of the destructive harmful pests for societies especially after spreading in most countries of the world. Administrative corruption means exploiting a position to do works and services for a group of people for the purpose of obtaining a material reward. Administrative corruption takes many forms represented by (Acceptance of bribes from people to a corrupted employee to do a work unjustly or accept a present, gratuity, blackmail, mediation, roguery, fraud, embezzlement, theft, forgery of documents, exploitation, evasion of duties and taxes and using public funds for personal interests. In addition to using illegal mediation to achieve a person's special interest by deceiving the laws and working to pass something for the service of a group of individuals upon the interests of others). The main reason behind the administrative corruption in the first place .is attributed to not putting the appropriate person in the right place

Administrative corruption is considered one of the manifestations of failure in the governmental institutions and the inclusive frame of the good governance represented by the social, judicial, political and economical regulations and balances in the society. This is according to the statement said by Kofi Annan, the former Secretary General of the United Nations, when the General Assembly adopted the United Nation's anti-corruption stating the following: Corruption harms the poor in the society in an ۲۰۰۳ agreement in unbalanced way by transforming the money devoted for development to other fields and confining the ability of the government to provide the basic services, spreading the injustice and inequality between citizens. This indicates the level of administrative .corruption's negativity and its consequent effects on the society in all its aspects Due to the risks of administrative corruption, the role of NGOs arises to advance the society in combating administrative corruption or limiting it by the awareness-raising issues and publications, seminars and conferences convened to protect the citizens and .society from collapse equally

The research is divided into four main parts. The first part represents (the problem, significance, aims and methodology). The second part includes (the definition of administrative corruption, its causes and its negative effects on the society). The third part represents (the concept of NGOs and the main elements they are based on). The fourth part is a practical one and represents (the proposed mechanism of the role of Iraqi NGOs in .(combating administrative corruption

المُقدِّمة

يمثل الفساد الإداري ظاهرةً مجتمعيّةً لها أبعادها السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة والماليّة والقانونيّة والإداريّة على المجتمع. فهو يحول دون إحراز أي تقدّم ونمو في جميع مفاصل المجتمع. فالفساد الإداري أكبر من أن يكون مجرد مسألةٍ اقتصاديّةٍ، فهو يؤدّي إلى القضاء على هيبة القانون والانهايار الشديد في البيئة الاجتماعيّة والثقافيّة والسياسيّة والإداريّة للمجتمع. ويتفشّى الفساد الإداري ليصل إلى جميع مفاصل البنى التحتيّة للمجتمع عندما تتّم مزاولته بصورةٍ علنيّةٍ بدون وضع القانون أمام الأعين. فضلاً عن استخدام الموظّفين طريقة للحصول على المزايا الخاصّة لهم أثناء تأديتهم لواجبهم. من هنا يبدأ النسيج الأخلاقيّ للمجتمع بالانهايار من خلال توزيع الثروة الماليّة في أيدي فئةٍ تعمل على استغلال الأنشطة الخاصّة الفارقة للوضوح والشفافية: من أجل مصالح خاصّة.

ويمكن القول إنّ الفساد الإداري من أخطر أشكال الفساد؛ لما له من آثارٍ سلبيةٍ على المجتمع بجوانبه كافة. إذ يتفق علماء علم الاجتماع والباحثون على أن السبب الرئيس للفساد الإداري يعود إلى إشاعة روح اليأس لدى الموظّفين سواء كانوا كباراً أم صغاراً على حدٍّ سواء. وبمعنى آخر، إنه كلما ضعف الأمل انخفضت المبادرة. وعندما تنخفض المبادرة يقلّ الجهد. وعندما يقلّ الجهد يقلّ الإنجاز وبدون الإنجاز يتوارث الإحباط واليأس جيلاً بعد جيل. وللحدّ من انتشار الفساد الإداري في المجتمعات يبرز دور مُؤسّسات المجتمع المدنيّ: من أجل مكافحته أو القضاء عليه نهائياً. إذ تُعدّ هذه المُؤسّسات آلية من آليات الفعل الاجتماعيّ على الواقع المعاش عن طريق ممارسة دورها الفعّال في عقد الندوات والمؤتمرات الخاصّة بهذه الظاهرة. فضلاً عن إصدار الإصدارات والمنشورات التوعويّة التي تبثها إلى الجمهور: من أجل توعية المواطنين بالآثار السلبية التي يتركها الفساد الإداري على البنى التحتية للمجتمع. ولأجل وضع آلية خاصّة للقضاء عليه أو الحدّ منه .

وينقسم البحث إلى أربعة محاور رئيسة. إذ يتمثل المحور الأول بـ(مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وهيكلية البحث). أما المحور الثاني فإنه يشتمل على (الفساد .. تعريفه، وأسبابه وآثاره السلبية على المجتمع). ويتمثل المحور الثالث بـ(مُؤسّسات المجتمع المدنيّ .. مفهومها، والعناصر الرئيسة التي ترتكز عليها). أما المحور الرابع فيتناول الجانب العمليّ (رؤية مقترحة لتفعيل دور مُؤسّسات المجتمع المدنيّ العراقيّة في مكافحة الفساد الإداري).

المحور الأول الإطار المنهجي

أولاً :- مشكلة البحث :-

انتشرت ظاهرة الفساد بصورة عامة والفساد الإداري بصورة خاصة في المؤسسات. سواء كانت الحكومية أو الخاصة على حد سواء. ومن هنا تنطلق مشكلة البحث من التعرف على مخاطر هذه الظاهرة وتأثيراتها السلبية على البنية التحتية للمجتمعات. إذ تكمن مشكلة هذا البحث على الدور الرئيس لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري أو الحد منه .

ثانياً :- أهمية البحث :-

تنبع أهمية البحث من أهمية الموضوع الخاضع للدراسة. إذ تعدّ ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة مهمة بالنسبة للرأي العام والمجتمع؛ لما لها من تأثيرات سلبية في هدم البنى التحتية للمجتمعات. وتبرز أهمية البحث من الدور الرئيس الذي تؤديه مؤسسات المجتمع المدني لمكافحة الفساد الإداري أو الحد منه .

ثالثاً :-هدف البحث :-

يهدف البحث إلى معرفة دور مؤسسات المجتمع المدني في القضاء على الفساد الإداري أو الحد منه في المجتمعات .

ويطرح البحث عدّة تساؤلاتٍ تحتاج إلى إجاباتٍ تتمثل هذه التساؤلات بالآتي:-

- ١ - التعرف على ماهية ظاهرة الفساد الإداري، مفهومه، وأسبابه، وآثاره السلبية على المجتمع؟
- ٢ - التعرف على ماهية مؤسسات المجتمع المدني مفهومها، والعناصر الرئيسة التي تركز عليها؟
- ٣ - التعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني وسبل مكافحة الفساد الإداري؟
- ٤ - بلورة رؤية موضوعية مقترحة لتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني لمكافحة الفساد الإداري أو الحد منه؟

رابعاً :- هيكلية البحث :-

تسعى هذه الدراسة إلى الوصف الموضوعي لدور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري. وتقديم رؤية موضوعية مقترحة لتطوير عمل هذه المؤسسات؛ للحد من ظاهرة الفساد الإداري أو القضاء عليه نهائياً. إذ يُشير مفهوم الرؤية المقترحة إلى الوجهة المستقبلية للأشياء. فهي صورة ذهنية للمستقبل المنشود. أي ما تطمح المؤسسة إلى تحقيقه والوصول إليه مستقبلاً. ضمن الإمكانيات المتاحة حالياً والمتوقع الحصول عليها مستقبلاً. مع تحديد الفرص الحالية والتنبؤ بالفرص المستقبلية.

المحور الثاني

(الفساد الإداري .. تعريفه، وأسبابه، وآثاره السلبية على المجتمع)

تعريف الفساد:-

يُعرّف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ورقة السياسة الرسمية الصادرة في سنة ١٩٩٨ الفساد بشكل عامّ على أنه^(١) «إساءة استعمال القوة الرسمية أو المنصب أو السلطة للمنفعة الخاصة. سواء عن طريق الرشوة أو الابتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية أو الغش أو تقديم إكراميات؛ لتعجيل بالخدمات أو عن طريق الاختلاس» .

ويعيب هذا التعريف أنّه محدودٌ إذ ينحصر الفساد بالحكومة وموظّفي الدولة ولا يأخذ بعين الاعتبار حقيقة في أنّ الفساد ينتشر أيضاً بالقطاع الخاصّ أيضاً. إذ بدأ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي باستخدام تعريف أوسع للفساد ليشمل الفساد في القطاع الخاصّ. وتُعرّف منظمة الشفافية الدولية الفساد على أنه «إساءة استعمال السلطة المُحوّلة: من أجل تحصيل كسبٍ خاصّ»^(٢).

الفساد الإداري:-

يُقصدُ بالفساد الإداري أنّه « محصلة الاتجاهات والأنماط السلوكيّة المتأصلة في الهياكل الإداريّة والاجتماعيّة والثقافيّة ذات التأثير غير الشرعيّ في القرارات العامّة»^(٣).

أمّا التعريف الإجرائي للباحث فينصّ على «سوء استعمال السلطة المُحوّلة للموظف: لتحقيق مآربه الخاصّة مقابل مبالغ ماليّة سواء كان داخل المؤسسات الحكوميّة أو المؤسسات الخاصّة».

ويقسم عددٌ من الباحثين اتجاهات تعريف الفساد الإداري وفقاً لأربعة معايير متمثلة بالآتي :-

- ١- المعيار القيمي:- ويعرف الفساد الإداري على وفق هذا المعيار على «أنه إضعاف أو فساد للاستقامة أو الفضيلة أو المبادئ الأخلاقية أو الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى»^(٤). وهنا يتمّ التركيز على المعايير الأخلاقية والقيم السائدة في المجتمعات.
- ٢- المعيار المصلحي:- يعرف الفساد الإداري على وفق هذا المعيار على أنه « سوء استخدام الوظيفة العامة أو السلطة المُحوّلة للفرد: من أجل الحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية»^(٥). وهذا المعيار يركّز على الهدف من الفساد الإداري المتمثل بالحصول على منفعة خاصة غير شرعية لاستغلال الوظيفة العامّة.

٣- المعيار القانوني (التشريعي):- ويعرف الفساد الإداري على أنه « سلوكٌ منحرفٌ عن الواجبات الرسمية: بسبب مكاسب شخصية أو من أجل مصالح قرابة عائلية أو عصبية خاصة. ويوصفُ

هذا التعريف بأنه سلوك خرق القانون عن طريق ممارسة بعض أنواع السلوك الفاسد من قبل الموظف الذي يراعي المصلحة الخاصة على المصلحة العامة^(١).

٤- معيار الرأي العام:- يرتبط الفساد الإداري مع السلوكيات والأفعال المندرجة تحت فكرة البناء الاجتماعي السائد بالمجتمعات، إذ يستغل كل الثغرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية ويحاول استغلالها للانتشار من خلالها، ويتغير هذا المعيار حسب تأثيره بالعوامل الاجتماعية والثقافية داخل المجتمع^(٢).

و يُصنّف الفساد الإداري إلى عدّة أنواع تتمثل بالآتي^(٣):-

١- الفساد العرضي:- ويُقصد به الاختلاس على نطاق ضعيف كالرشوة والمحسوبية، إذ يقتصر الفاعلون على صغار الموظفين، أو الموظفين ذوي المصلحة الخاصة، أو الأفراد الانتهازيين الذين تخلوا عن صفاتهم الأخلاقية النزهة؛ من أجل مصالحهم.

٢- الفساد المنتظم :- ويشمل هذا النوع من الفساد في عمله على الرشوة والعمولات والتواطؤ؛ من أجل سلب العموم والنهب والاستحواذ على نطاق واسع عن طريق المناقصات العامة والتصرف في الممتلكات العمومية ومنح الامتيازات الاقتصادية الخاصة وتقديم الهبات، ويقتصر الفاعلون في هذا النوع على أنهم موظفون عموميون أو ساسة مُثلي الجهات المانحة والنخب الإدارية ورجال الأعمال والوسطاء.

٣- الفساد الشامل :- ويقصد به النهب واسع النطاق عن طريق مستخدمين وهميين مُسجلين في قائمة المستخدمين؛ لنهب الأموال الحكومية عن طريق صفقات وهمية أو تحويل ممتلكات عامة إلى مصالحهم الخاصة، ويتمثل القائمون بهذا النوع من الفساد بالنخب الإدارية، ورجال الأعمال، ويُعدّ هذا النوع من الفساد عبارة عن حلقة تنازلية تبدأ بالموظفين الذين يسعون على مورد دخل إضافي.

و على رغم من اختلاف تصنيفات الفساد الإداري إلا أن معالمه واحدة تتمثل بـ(الانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية التي تصدر من الموظف أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط، فضلاً عن منظومة القيم الفردية لدى الموظف التي لا ترتقي للإصلاح أو سد الفراغ؛ لتطوير القوانين، بل يلجأ إلى اغتنام الفرصة للاستفادة من الثغرات القانونية بدلاً من الضغط على صناع القرار والمشرعين لمراجعتها وتحديثها والحد منها)^(٤).

وتتداخل مظاهر الفساد الإداري ليشمل الآتي^(٥):-

١- الابتزاز والرشوة:- يقصد بها ابتزاز الأشخاص (المراجعين) لإجبار معاملاتهم مقابل مبلغ من المال، أي استغلال الوظيفة لمصلحة الخاصة.

- ٢ - الاختلاس :- وتُعَدُّ من أخطر أشكال الفساد الإداري إذ يُقصدُ به اختلاس المال العام؛ لأجل مصلحة الموظف الخاصة .
- ٣ - استغلال النفوذ الخاص :- ويبرز عندما يكون هناك ضعف الواعز الذاتي في الأمانة والصدق والنزاهة بالعمل .
- ٤ - هدر المال العام :- أي إبرام صفقات عقود بدون فائدة للمصلحة العامة، بل من أجل مصالح خاصة .
- ٥ - الوساطة :- وهي اللجوء إلى طرف ثالث (وسيط) لإجراز معاملة بين الطرفين مقابل مبلغ من المال .
- ٦ - تسريب المعلومات السريّة الخاصّة بالمؤسسة: من أجل مصالح مُعيّنة لجهةٍ ما تؤدي إلى إضعاف البنية التحتية للمؤسسة .
- ٧ - تفضيل ذوي الصلات والقربى (المحسوبية) :- ويُقصدُ به طغيان صلات القربى والصدقة لإجراز معاملات خاصّة أو لغرض تعيينات لجهةٍ خاصّة.
- ٨ - الحصول على نسب مالية مقابل إحالة العقود والمناقصات لجهةٍ معيّنة.
- ٩ - العمل المزدوج في أكثر من دائرة أي ممارسة وظيفتين في آن واحدٍ مقابل راتبين شهريّين. فضلاً عن ما سبق ذكره، فهناك عدّة ممارسات تنظيميّة للفساد الإداري يمارسها الموظفون أثناء تأديّتهم للوظيفة العامّة، تدخل ضمن مظاهره وتتمثل هذه الممارسات بالآتي^(١١) :-
- ١ - عدم احترام أوقات العمل كالتأخير عن الحضور والخروج مبكراً في أوقات العمل.
- ٢ - إمتناع وتهرب الموظّفين عن القيام بما يكلفون به من الأعمال والمهام: خوفاً من تحمّل المسؤولية.
- ٣ - التهرّب من الإمضاءات والتوقيعات: لعدم تحمّل مسؤولية الأعمال الإداريّة .
- ٤ - عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء وإيجاد الأعذار والمنافذ لذلك .
- ٥ - ارتكاب أي فعلٍ من الأفعال غير المشروعة التي تؤثر في سمعة الوظيفة كالأفعال الخلّة بالحياة أو الاجتار.
- ٦ - سوء استعمال السلطة واستغلالها: لتحقيق مكاسب شخصية عن طريق ابتزاز أصحاب الخدمات والتسلط عليهم وتجاوز اعتبارات العدالة لحساب الأقارب والمعارف^(١٢).
- ٧ - مخالفة القواعد الماليّة السائدة داخل الدولة، وعدّد ذلك نوعاً من التباهي بالسلطة والنفوذ كالاحتيال والتهرّب الضريبيّ اللذين يؤثران في ميزانيّة الدولة .
- ٨ - الإسراف في المال العامّ وتبديد أموال الدولة كمنح الإعفاءات الجمركيّة والضريبيّة لأشخاص لا يستحقونها. والمبالغة في استخدام المقتنيات العامّة في الأمور الشخصيّة، والإكثار من الحفلات والدعائيات والإعلانات؛ لتبذير المال العام^(١٣) .

- و يتفق الباحثون على أن أسباب الفساد الإداري تعود إلى عدّة نقاطٍ رئيسيةٍ تتمثل بالآتي^(١٤):
- ١- ضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموماً ممّا يؤدي إلى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة.
 - ٢- الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي تُرَجِّحُ توجُّه الموظف إلى الأفراد في الفردية مع تنامي سطوة التأثير المادي على المجتمع .
 - ٣- غياب مفهوم النزاهة والشفافية والإصلاح لدى أغلب الأنظمة الحاكمة، وضعف الولاء للنظام، بدلاً من القيم المبدئية وقيم المجتمع .
 - ٤- عدم كفاءة ونزاهة القيادات الإدارية في الغالب؛ لكون اختيارهم على أساس تزكية أو الولاء لجهةٍ محدّدة، وقد تكون على أساس القرابة والصدقة والمحسوبية دون مراعاةٍ لمبدأ التقييم العلمي المبني على الخبرة والكفاءة والنزاهة.
 - ٥- الانحراف عن قواعد العمل الملتزمة؛ لإلحاق الضرر بالمصلحة العامة، والتأثير غير المشروع في القرارات العامة للدولة .
 - ٦- السلوك المنحرف عن الواجبات الرسمية؛ لاعتباراتٍ خاصّةٍ كالأطماع المادية والمكاسب الاجتماعية وارتكاب مخالفاتٍ ضدّ القوانين المرعية لدفع رشوةٍ إلى الموظفين .
 - ٧- إستغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب ضمن المحسوبية وسرقة أموال الدولة مباشرةً، أي وضع اليد على المال العام والحصول على موقعٍ للأبناء والأصهار والأقارب بالجهاز الوظيفي^(١٥).
- أمّا الآثار السلبية التي يخلفها الفساد الإداري على المجتمع؛ كونه أخطر أشكال الفساد فتتمثل بالآتي^(١٦):
- ١- الآثار الاجتماعية :- يُؤثر الفساد الإداري بشكلٍ ملحوظٍ في الحياة الاجتماعية من خلال توزيع الدخول بشكلٍ غير مشروع ، إذ يحدث تحولاتٍ سريعة وفجائية في التركيبة الاجتماعية؛ الأمر الذي يكرّس التفاوت الاجتماعي ويؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي ويُهَجِّرُ الكفاءات ويُسَوِّدُ العمل في المؤسسات العامة والخاصة .
 - ٢- الآثار السياسية:- إنّ انتشار الفساد السياسي يُؤثّرُ سلباً في أمن واستقرار البلد، وهو يقوِّضُ العمل المؤسساتي والديمقراطي وأسس العدالة، كما يضرُّ بمصداقية الدولة ومؤسساتها وزعزعة ثقة أفراد المجتمع بها .
 - ٣- الآثار الاقتصادية :- ضعف الاستثمار وهروب الأموال إلى خارج البلد وما يتبعه من قلة العمل وزيادة البطالة والفقر، ويحلُّ الفساد بتخصيص الموارد وتوزيعها التي يفترض توجيهها لإنتاج السلع

- والخدمات التي تفيد البلد. بدلاً من ذلك تُخصَّص للفساد ممَّا يؤدي إلى انتشار الفقر والجهل الذي يتفشَّى بالمجتمع الفاسد.
- ٤- الآثار القانونية والتنظيمية:- أي عدم احترام القانون والالتفاف على القانون والخاسر هو الذي ينصر القانون .
- ٥- الآثار الإدارية والتنظيمية:- وتشمل الإجراءات المُعقَّدة وتقايس الموظَّف عن تأدية عمله من جراء ضعف الإدارة المسؤولة عن المؤسسة .
- ٦- غياب المساءلة والشفافية أي غياب الثواب والعقاب تزيد من حالات الفساد الإداري^(١٧) .
- ٧- الآثار الثقافية:- يُقصَدُ بها غياب الإحساس بالوطنية مقابل الشعور بدور الطوائف في توفير الحماية الوطنية، وإعطاء المكانة للشخص المناسب لإدارة الوظيفة بدون مجاملاتٍ أو محسوبية^(١٨) .

المحور الثالث

«مُؤَسَّسات المجتمع المدني.. المفهوم، والعناصر الرئيسة لها»

المجتمع المدني:-

إن وجود المجتمع المدني في المجتمعات السياسية دليلٌ على ديمقراطية الدولة بعدَّ مؤسَّسات المجتمع المدني أداةً مثلى لتنقيف المواطن وتوعيته بحقوقه وواجباته تجاه بلده: للحفاظ على استقراره وأمنه . يتفق أغلب الفلاسفة على أن المجتمع المدني «عبارة عن منظمات القطاع الخاص، إذ يعمل المجتمع المدني عمل جماعات الضغط من خلال مطالبتها بالمساءلة والشفافية في الحكومة»^(١٩) . ورغم ذلك، إلا أنَّ هناك اختلافاً لرؤى الفلاسفة تجاه مفهوم المجتمع المدني، إذ يرى هيجل في المجتمع المدني الفسيفساء التي تتشكَّل من أفرادٍ وطبقاتٍ وجماعاتٍ ومؤسَّساتٍ تنتظم كلها داخل القانون المدني ولا ترتبط هذه الفسيفساء مباشرةً بالدولة، ويرى هيجل من جهة أخرى أن المجتمع المدني أقرب ما يكون إلى حقل صراع مضطربٍ تتصادم فيه المصالح الخاصة للأفراد، حيث نجد أنَّ كلَّ فردٍ مشغولاً بتحقيق مصالحه ورغباته الذاتية .

أما الفيلسوف كارل ماركس يرى أن المجتمع المدني مجتمع القاعدة الواقعية والمادية للدولة، وفي الوقت نفسه يرى أن المجتمع المدني نقيضٌ للدولة، فهو يقف مجابهاً لها ومنفصلاً عنها، ويضع ماكس الجانب الرئيس للمجتمع المدني متعلقاً بالجانب الاقتصادي للمجتمع، وعلى وفق هذا الجانب يُعدُّ المجتمع المدني القاعدة الرئيسة للبناء التحتي للدولة الذي تشيد عليه العمارة السياسية للدولة، بمعنى

آخر إن المجتمع المدني مجتمع برجوازي مفحوص من زاوية حركته ووظيفته الاقتصادية والاجتماعية، إذ تتلخص رؤية ماكس في المجتمع المدني على أنه «عبارة عن كيان مزدوج من جهة كونه مجتمعاً مدنياً اقتصادياً، ومن جهة أخرى يُعدّ مجتمعاً مدنياً سياسياً»^(١٠).
مؤسسات المجتمع المدني:-

تُعرف منظمة الاسكوا مؤسسات المجتمع المدني على أنها «مؤسسات غير حكومية تتكون من جمعيات ومؤسسات متنوعة الاهتمام تمتاز بأنها تطوعية حرة ومستقلة في آن واحد لا تهدف للربح المادي، بل يقتصر عملها لخدمة الصالح العام»^(١١).

و تُعرف مؤسسات المجتمع المدني إجرائياً على أنها «مجموعة من المنظمات و الجمعيات يؤسّسها مواطنون مستقلون عن الحكومة تهدف الى خدمة المصلحة العامة للمجتمع أو خدمة شريحة معينة من شرائح المجتمع». و ينطوي تحت هذا المفهوم مؤسسات ذات اتجاهات مختلفة، تمثل الدعامة الرئيسة للمجتمع تتمثل بالآتي:-

- ١- المؤسسات الخيرية:- تضمّ مجمل المنظمات الأهلية التي تهدف إلى تقديم العمل الخيري للمواطنين كافة دون تمييز على أساس الجنس والأقلية أو العرق .
- ٢- المؤسسات الثقافية:- وتشمل الجمعيات الأدبية والاتحادات والكتاب وجمعيات النشر، فضلاً عن ذلك تشمل جميع المنظمات الخاصة بالتأهيل والأمية .
- ٣- مؤسسات التنمية :- تتضمن جميع المؤسسات الهادفة إلى تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع.
- ٤- المؤسسات الدفاعية:- وتمثل بأنها مؤسسات ذات تأثير مباشر على المجتمع؛ من أجل الدفاع عن حقوق المواطنين كالدفاع عن حقوق الطفل، والمرأة، والمعاقين .
- ٥- مؤسسات الخدمة والرعاية الاجتماعية:- وتختصّ هذه المؤسسات بمجالات تقديم الخدمات الصحية، والاقتصادية، والاجتماعية لفئات المواطنين المختلفة، فضلاً عن تقديم الرعاية الاجتماعية للأطفال، الأرامل، والمسنين^(١٢).

١- الأحزاب السياسية:- تختلف آراء الباحثين حول عدّ الأحزاب السياسية ضمن مؤسسات المجتمع المدني باعتبار أن مؤسسات المجتمع المدني مؤسسات خدمية عامة مستقلة عن الدولة لا تطمح للسياسة أو السلطة، في حين إنّ الأحزاب السياسية من ضمن أهدافها الوصول إلى السلطة السياسية الحاكمة في المجتمع، وهذا ما يتنافى مع أهداف مؤسسات المجتمع المدني المستقلة .
وعلى الرغم من أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني في المجتمعات إلا أنها تواجه بعض العقبات

تتعلق بالمجتمعات نفسها تقف حائلاً أمام عملها وتتمثل هذه العقبات بالآتي^(١٣):

١- عدم ملائمة بنية المجال السياسي العام لإمكانية نشوء المجتمع المدني، إذ ينمو المجتمع المدني في المجتمعات السياسية الديمقراطية الحرة ويضمحل وينعدم وجوده في المجتمعات السياسية الدكتاتورية .

٢- المحيط الاجتماعي العام للمجتمع:- يمثل هذا عائقاً مهماً أمام نشوء المجتمع المدني: كونه يتعلق بالعصبية الإقليمية والهويات الثقافية المحلية داخل المجتمع، فالمجتمع المدني يوصف بأنه تركيبة النخب وجمعيات أرباب العمل وأعضاء الأندية بمعنى آخر يمثل مجتمعاً متنوعاً يقبل الآراء المختلفة، ورغم كونه مجتمع مؤسسات قوي، إلا أنه يضمحل في المجتمعات التي تشوبها ظروف صعبة ويضعف في محيط المدن والأرياف .

٣- الثقافة السائدة في المجتمعات :- إذ تمثل النخب العمود الفقري للنظام السائد، إذ تتشابه بشكل متين مع كل ما هو مرتبط بالدولة، وتعدُّ أهم مستويات المجتمع، ويقصد بها الولاء للنظام السائد وهذا يعدُّ عائقاً أساسياً أمام مؤسسات المجتمع المدني.

٤- عدم ملائمة السلوكيات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني بمعنى أن انتشار السلطة الحاكمة على جميع مرافق الحياة المجتمعية وممارسته أجهزة تعمل على المراقبة القسوى على الأفراد أو المجموعات أمام إمكانية حرر الأفراد واستقلال المؤسسات الاجتماعية تحت سيطرة السلطة الحاكمة^(١٤) .

و هناك عدة نشاطات تمارسها مؤسسات المجتمع المدني في المجتمعات الديمقراطية: للحد من ظاهرة الفساد الإداري في المجتمعات وتتمثل بالآتي^(١٥) :-

١- ندوات ومحاضرات من خلال مختصين:-

تحرص مؤسسات المجتمع المدني تنظيم الندوات والمؤتمرات؛ وذلك لما لهذه الأنشطة من مظاهر إيجابية تعود على المجتمع بالفائدة والتطوير، وتقوم هذه الندوات والمؤتمرات بإشراك أطراف أخرى قد تتمثل وسائل الإعلام أو الهيئات الخاصة لمكافحة الفساد .

٢- المنشورات والمواد التثقيفية :-

تلجأ مؤسسات المجتمع المدني إلى المنشورات والمنشورات التثقيفية كإحدى وسائل التواصل مع الجمهور، وتهدف هذه المنشورات والمواد التوعوية الوصول إلى جميع الفئات المستهدفة، فضلاً عن إتاحة الفرصة للفئات المستهدفة للتعرف على مظاهر الفساد وأبعاده .

٣- البرامج التنفيذية :-

يقصد به أي برنامج مخطط ومصمم لزيادة الكفاءة الإنتاجية عن طريق علاج أوجه القصور لتزويد العاملين بالمؤسّسات بكلّ ما هو جديد من معلومات ومهارات؛ لزيادة كفاءتهم .

٤- دورات العمل :-

وهو عبارة عن أسلوبٍ تدريبيٍّ جماعيٍّ تعاونيٍّ توزع من خلال المهام التدريبية؛ للوصول إلى حل المشكلات التدريبية ويعد من المناقشات بالهادفة للمجموعات الصغيرة التي يتم فيها العمل تعاونياً وجاداً؛ لإجراز مشروع معيّن وفق جدول عملٍ منظمٍ لوضع إطار عام للعمل يقوم به المشاركون فيما بينهم وبين المشرفين .

٥- الزيارات الميدانية :-

ويُقصدُ بها قيام المتدربين بجولاتٍ ميدانيةٍ لأماكن خارج مكان التدريب، حيث تجسد المفاهيم والممارسات المعطاة للمتدربين في قاعات التدريب. ويستخدم هذا الأسلوب عندما يراد الحصول على معلوماتٍ أوليةٍ هامةٍ أو استشارة الاهتمام والعناية بالأمر والمشكلات التي تحتاج إلى دراسةٍ .

٦- مهمة وسائل الإعلام:-

هو تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعدهم على تكوين رأي صائب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات وتهدف وسائل الإعلام إلى تعريف المواطنين ببرامج وأهداف مؤسّسات المجتمع المدني. وبالوقت نفسه تكون وسيلة اتصالٍ بين مؤسّسات المجتمع المدني وجمهورها. فضلاً عما تعمل على نشر نشاطات مؤسّسات المجتمع المدني داخل المجتمع الواحد.

مؤسّسات المجتمع المدني في العراق

لم تكن مؤسّسات المجتمع المدني في العراق وليدة العهد. إذ يعود إلى ظهور أول مؤسسة غير حكومية إلى عام ١٩٠٨ إلا أنها مرت بأحداث قيدتها وجعلتها أسيرة بيد الحكومات؛ لما لها من تأثيرٍ فاعلٍ ومباشرٍ لتغيير المجتمعات والحكومات أيضاً. إلا أنها برزت بشكلٍ ملحوظٍ بعد أحداث عام ٢٠٠٣ إذ بلغ عددها (٩٩٧) منظمة سجلت في وزارة التخطيط^(١٦). وتضاعف هذا العدد في عام ٢٠٠٥ وبلغ (٥٩٧٤) منظمة سجلت عند مكتب مساعدة المنظمات الممنوحة. وفي عام ٢٠١٠ وصل عدد المنظمات غير الحكومية إلى (٦٠٨٤) منظمة^(١٧) وهي في الوقت الحالي في تزايد تارة. وفي تناقص تارة أخرى؛ لما تواجهه من ظروف تقف حائلاً أمامها .

وعلى الرغم من كثرة أعداد المنظمات غير الحكومية في العراق إلا أن عملها بات ضعيفاً في مجال النهوض بواقع المجتمع. إذ إنها لم تمارس أي نشاط من النشاطات السابقة الخاصة بالمؤسسات غير الحكومية وإن وجدت فهي ضعيفة نسبياً؛ لعدم وجود داعمٍ حكوميٍّ لها و يبدو دورها ضعيفاً في عدم قدرتها في مكافحة الفساد الإداري أو الحد من انتشاره. وعلى ضوء ذلك تمّ وضع رؤيةٍ مقترحةٍ للنهوض بواقع مؤسسات المجتمع المدني في العراق.

المحور الرابع

رؤية مقترحة لتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني العراقية في مكافحة الفساد الإداري

تتمثل الرؤية الموضوعية المقترحة بالوضوح والواقعية ولا يمكن أن تبنى على محض الخيال. بل تتصل بشكل وثيق بالوضع الحالي للمؤسسة. وتحدد بشكل دقيق الآليات المتبعة لتحقيق هذا الطموح. تنبع أهمية وضع الرؤية لتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني إلى أن عملية تحديد الرؤية أصبحت من أهم خطوات رسم فلسفة المؤسسة وتحديد تلك الخاصة بإجراء التنبؤات المستقبلية الدقيقة والأقرب إلى الواقع. ويشمل ذلك صياغة الاستراتيجيات واتخاذ القرارات الملائمة مع الظروف التطبيقية التي تمكن المؤسسات من كسب معظم المواقف التنافسية المستقبلية. والسير حول الغد البعيد بشكل مدروس وغير عشوائي.

وبالتالي تطمح الدراسة إلى تقديم رؤيةٍ مقترحةٍ لعمل مؤسسات المجتمع المدني: من أجل مكافحة الفساد الإداري والقضاء عليه نهائياً. والنهوض بالواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والمالي والاخلاقي والقانوني للمجتمع. وتشمل الرؤية الموضوعية المقترحة على الآتي:-

- ١- ملاحقة عمليات الفساد جزائياً من قبل مؤسسات المجتمع المدني. ويقصد به ملاحقة المفسدين وتقديمهم للمحاكمة العادلة وفق القانون الجزائي الخاص بالفساد ومعاقبة المفسدين.
- ٢- اعتماد مبدأ الشفافية في العمل الإداري والعمل في العلن في المؤسسات العامة عن طريق عكس ما يجري في داخل المؤسسة. ومبدأ الشفافية يتم في طريقتين الأولى تتمثل بالطريقة المباشرة أي عمل الموظف في بيئة منسقة ونزيهة بحيث لا تشجع على الفساد. أما الطريقة الثانية فهي غير مباشرة فستكون عن طريق عملية المحاسبة والمساءلة والرقابة. إذ تعطى الشفافية

- إحساساً للموظف بوجود رقابة دائمة على أساسها يقدم للمساءلة والمحكمة؛ ولهذا السبب يتجنب الموظف جميع أشكال الفساد داخل المؤسسة .
- ٣- اعتماد مؤسسات المجتمع المدني على النشرات والدوريات؛ لنشر الحملات التوعوية الخاصة بإشاعة ثقافة النزاهة وبث المدركات الأخلاقية والثقافية والحضارية بين عموم المواطنين. فضلاً عن تنمية القيمة الدينية للمواطن في المجتمعات .
- ٤- وضع استراتيجية شاملة وخطة عمل بالتشاور بين مؤسسات المجتمع المدني والحكومة من أجل تخفيف الفساد الإداري والقضاء عليه إذا كان هناك تعاون مشترك بين مؤسسات المجتمع المدني والحكومة .
- ٥- إنشاء آلية مؤسسية وقانونية على المستوى الوطني من أجل وضع إطار مؤسسي وقانوني خاص بمؤسسات المجتمع المدني لتعزيز الثقة والتعاون والتكامل فيما بينهما وللمصلحة العامة بين المواطنين .
- ٦- إشراك مؤسسات المجتمع المدني مع الحكومة في عملية صنع القرار فيما يتعلق بالمؤسسات الحكومية من أجل وضع خطط واضحة ومدروسة لسير العمل داخل المؤسسة والسيطرة على حالات الفساد الإداري من خلال عمليات الرقابة والشفافية التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني .
- ٧- العمل على تشجيع الحوار الإيجابي وتعزيز الثقة المتبادلة بين المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لجعلها جهازاً استشارياً داخل المؤسسات الحكومية .
- ٨- عمل مؤسسات المجتمع المدني على التوعية بأهمية اختيار الأشخاص المناسبين على أسس سليمة ومتمثلة بالكفاءة والنزاهة والقيادة وبما يخدم المصلحة العامة .
- ٩- عمل مؤسسات المجتمع المدني على تهيئة الموظفين العاملين بالمؤسسات العامة والخاصة بالتوعية بالجوانب الأخلاقية التي تنطوي تحت مفهوم تقديم الخدمات العامة للمواطنين واستخدام المناهج الإدارية الحديثة؛ من أجل الابتعاد عن حالات الفساد. فضلاً عن الموازنة بين النظم الأخلاقية أي توفير قدر كبير من التعامل بمرونة من جهة واستخدام المنهج الإداري الصحيح لإدارة المؤسسة من جهة أخرى .
- ١٠- الدعم المادي الحكومي أو الذاتي لمؤسسات المجتمع المدني؛ من أجل الحفاظ على استقلاليتها المادية والإداري دون مواجهة ضغوطات لخدمة جهات خاصة والانحياز لجهة ما.



- ١١-تسريع قانونٍ خاصٍّ للحفاظ على ديمومة المؤسسات المجتمع المدني من أي ضغوطات خارجية .
- ١٢-نشر الوعي للمواطنين بأهمية دور مؤسسات المجتمع المدني: من أجل انتماء الكوادر البشرية الكفؤة فيها لخدمة المصلحة العامة .

الخاتمة

إن مكافحة الفساد لا يمكن أن تتم من خلال الدولة فقط. بل لا بد من تعاون الدولة مع مؤسسات المجتمع المدني من جهةٍ ومع وسائل الإعلام من جهةٍ أخرى من أجل كشف حالات الفساد داخل المجتمع وتقديم المفسدين للمحاكمة. فضلاً عن دور الدولة ومؤسسات المجتمع المدني في نشر حملات توعوية للحد من ظاهرة الفساد سواء كانت هذه حملات التوعية الأخلاقية أو دينية تعتمد على مبادئ الشفافية والمساءلة والعدالة، وتعتمد التركيز على مبدأ المواطنة تجاه المجتمع وخدمته للنهوض بواقعه السياسي والاقتصادي والاجتماعي والمالي .

ولا بد من تبني سياسة استراتيجية بخصوص التنظيم الإداري داخل المؤسسات الحكومية والأهلية تركز على التقنيات الحديثة التي من شأنها الحيلولة دون حصول أي منافذ للفساد؛ للحدّ منه ومكافحته.

التوصيات :-

- ١- توعية الموظفين بالمؤسسات العامة والخاصة بمحاسبة المفسد قانونياً أمام المحكمة الجزائية لأخذ عقوبته؛ وللحد من حالات الفساد.
- ٢- إشراك مؤسسات المجتمع المدني على نطاقٍ واسعٍ من عمل مؤسسات الدولة ومراقبة سير عمل الموظفين وتقديمهم للعدالة .
- ٣- إقامة ورش عمل وندوات ومؤتمرات للموظف: من أجل توعيته بالمبادئ الأخلاقية والشفافية والمواطنة والقوانين الجزائية التي تواجهه إذا ما أفسد في عمله .
- ٤- وضع قانونٍ مُحدّدٍ تخضع له مؤسسات المجتمع المدني يحميها من جهةٍ ويعطيها الحرية الكاملة لعملها؛ من أجل السيطرة على حالات الفساد .
- ٥- تعاون مشترك بين مؤسسات المجتمع المدني: من أجل العمل كجماعات ضغطٍ على الدولة وموظفيها؛ لتجنّب حالات الفساد .

الهوامش والمصادر

أولاً :- الهوامش

١. الأمم المتحدة. مكافحة الفساد من أجل الحد من الفقر. تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة -مدخل الى موضوع الفساد والتنمية - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. الامم المتحدة. نيويورك. ٢٠٠٨، ص٦.
٢. منظمة الشفافية الدولية. تعزيز الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧، ص١.
٣. خضر عباس عطوان. دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد السياسي والإداري والمالي. وقائع المؤتمر العلمي -النزاهة أساس الأمن والتنمية - . هيئة النزاهة، ٢٠٠٨، ص٥.
٤. أحمد إبراهيم أبو سن. استخدام أساليب الترغيب والرهيب لمكافحة الفساد الإداري. المجلة العربية للدراسات الأمنية و التدريب. العدد(٢١). جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية . الرياض ١٩٩٦، ص٩٢-٩٣.
٥. بوادي الحمدي. الفساد الإداري -لجنة المصالح-، دار المطبوعات الجامعية، مصر، ٢٠٠٨، ص١٧.
٦. أحمد إبراهيم أبو سن، م. س. ذ. ص٩٣.
٧. بوادي الحمدي، م. س. ذ. ص١٨، ١٩.
٨. منظمة الشفافية الدولية .م. س. ذ. ص٣.
٩. شيماء كاظم كشاش. الفساد الإداري والمالي في العراق. مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات. العدد(٤)، السنة(٢)، بغداد، ص١٢٥.
١٠. عبد الرحمن التميمي. منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد. ورقة قدمت إلى الورشة التدريبية لشبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية بتاريخ ٢٧/٨/٢٠١٣، هيئة مكافحة الفساد. رام الله، ٢٠١٣.
١١. محمد خالد الهيماني. آليات حماية المال العام من الفساد الإداري. بحث مُقدّم إلى المنتدى العربي الثالث. المنظمة العربية للتنمية الادارية، ٢٠٠٩، ص٣٨-٣٩.
١٢. هاشم الشمري. إثثار الفتلي. الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية . دار البازوري للنشر والتوزيع ، ط١، عمان، ٢٠١١، ص٥٢-٥٣.
١٣. محمد خالد الهيماني، م. س. ذ. ص٤٠.
١٤. رحيم حسن العكيلي. الفساد. تعريفه، أسبابه، وأثاره ووسائل مكافحته. مجلة الدراسات القانونية. بيت الحكمة، عدد(٢٣)، ٢٠٠٩، ص٧.
١٥. عبد الرحمن التميمي، م. س. ذ.
١٦. شيماء كاظم كشاش. م. س. ذ. ص٦.
١٧. عبد الرحمن التميمي . م. س. ذ.
١٨. شيماء كاظم كشاش، م. س. ذ. ص٦.
١٩. Gramsci, ١٩٧٩، p:٢٣٨
٢٠. عبد الباقي الهرماسي. المجتمع المدني والدولة في الممارسة الغربية من القرن التاسع عشر إلى اليوم: دراسة مقارنة- ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٠، ص٩٢-٩٣.

٢١. الاسكوا ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، مجموعة دراسات عن دور المنظمات غير الحكومية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية وفي متابعتها خلال عقد التسعينات من القرن العشرين نحو مدونة السلوك، الأمم المتحدة نيويورك، ٢٠٠٣، ص ١.
٢٢. أزهار محمد عيلان ، آليات بناء مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي نموذجاً، مجلة النبأ ، العدد (٧١)، السنة (١٠)، بغداد، ٢٠٠٤، ص ٦٦.
٢٣. عبد الباقي الهرماسي، م. س. ذ. ص ٩٤.
٢٤. عبد الله ساعف، المجتمع المدني في الفكر الحقوقي العربي، ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٢، ص ٢٤٤-٢٤٨.
٢٥. سائد وليد سعد ،محمد جواد، دور وأداء المؤسسات الأهلية والمعوقات التي تواجه عملها، ورقة مقدمة إلى ندوة الجامعة العراقية بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٥، فلسطين، غزة، ص ٥-٧.
٢٦. صوت الإنسان، نشرة تصدر عن الجمعية العراقية لحقوق الإنسان عدد (٥٠)، بغداد، ٢٠١٠.
٢٧. مكتب تسجيل منظمات المجتمع المدني (قسم التدقيق والوثائق) وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني في العراق، ٢٠١٠.

ثانياً:- المصادر

أولاً: الكتب :-

- ١- الشمري ، هاشم ، وآخرون ، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار البازوري للنشر والتوزيع ، ط ١، عمان ، ٢٠١١.
 - ٢- المحمدي ، بوادي ، الفساد الإداري لعنة على المصالح ، دار المطبوعات الجامعية ، مصر ، ٢٠٠٨ .
- ثانياً : المجلات والدوريات :-
- ١- أبو سن ، أحمد إبراهيم ، استخدام اساليب الترغيب والترهيب لمكافحة الفساد الإداري ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، العدد ٢١، الرياض ، ١٩٩٦ .

- ٢- العكيلي ، رحيم حسن ، الفساد، تعريفه، أسبابه، آثاره ، ووسائل مكافحته ، مجلة الدراسات القانونية ، بيت الحكمة ، العدد ٢٣، بغداد ، ٢٠٠٩ .
- ٣- عيلان ، أزهار محمد ، آليات بناء مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي نموذجاً، مجلة النبأ ، السنة العاشرة ، العدد ٧١ بغداد ، ٢٠٠٤ .
- ٤- كشاش، شيماء كاظم ، الفساد الإداري والمالي في العراق ، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات ، السنة الثانية ، العدد ٤، بغداد ٢٠٠٧ .

ثالثاً: الندوات والورش :-

- ١- التميمي ، منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد ورقة مقدمة إلى الورشة التدريبية لشبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية ، هيئة مكافحة الفساد ، ٢٠١٣/٨/٢٧ فلسطين - رام الله، ٢٠٠٣.
- ٢- ساعف ، عبد الله ، الفكر الحقوقي العربي ، . ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، ١٩٩٢ .

٣- سعد . سائد وليد . وآخرون. دور وأداء المؤسسات الأهلية والمعوقات التي تواجه عملها. ورقة مقدمة إلى ندوة الجامعة العراقية بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٥ . فلسطين . غزة . ٢٠٠٨.

٤- الهرماسي . عبد الباقي . المجتمع المدني والدولة في ممارسة السياسة الغربية من القرن التاسع عشر إلى اليوم . دراسة مقارنة . ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية. مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت . ١٩٩٢ .

رابعاً: المؤتمرات والملتقيات البحثية:-

١- الهيماني . محمد خالق . آليات حماية المال العام من الفساد الإداري . بحث مقدم للملتقى العربي الثالث . المنظمة العربية للتنمية الادارية . المغرب . الرباط . ٢٠٠٩ .

خامساً: الوثائق والمنشورات :-

١- الاسكوا. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . مجموعة دراسات عن دور المنظمات غير الحكومية في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية ومتابعتها خلال عقد التسعينيات من القرن العشرين. مدونة سلوك الأمم المتحدة . نيويورك . ٢٠٠٣ .

٢- الأمم المتحدة. مكافحة الفساد من أجل الحدّ من الفقر - تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز التنمية المستدامة . مدخل إلى موضوع الفساد والتنمية. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. الأمم المتحدة نيويورك - ٢٠٠٨ .

٣- منظمة الشفافية الدولية. تعزيز الفساد العالمي لعام ٢٠٠٧ .

٤. مكتب تسجيل منظمات المجتمع المدني(قسم التدقيق والوثائق) وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني في العراق. ٢٠١٠.

٥. نشرة صوت الانسان . الجمعية العراقية لحقوق الإنسان عدد(٥٠). بغداد. ٢٠١٠.

سادساً: المواقع الإلكترونية :-

١- عبد الملك . رداوي . دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد . www.unmedea.dz

سابعاً : المراكز البحثية:-

١- مركز دعم التنمية والتأهيل. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم وتعزيز آليات

الشفافية والمساءلة . القاهرة . ٢٠٠٨ .